

# شرح بداية المجتهد {{782}} سماحة الشيخ العلامة محمد بن

## حمود الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

فاما الركن الاول الذي هو الزمان. فانه ينقسم الى قسمين. احدهما زمان الوجوب وهو شهر رمضان شهر رمضان كما قلنا زمان وجوب ولا يجوز ان يصام فيه غيره لان الشهر ظرف لهذه - 00:00:02

العبادة وهو ظرف مضيق. وانتم تعلمون يعني هناك ظرف وهناك مظروف. والظرف احيانا يكون مضيق بحيث لا يسع الا المغرور. واحيانا يكون موسعا في اوقات الصلوات وكذلك ايضا وقت الحج بالنسبة لمن يرى انه ليس على الفور. اما الذين يرون انه على الفور فلا يكون وقته موسعا - 00:00:22

اذا هذا الشهر هو ظرف. بمعنى مكان محدد له بداية وله نهاية. يصوم المسلم هذه المدة لا يجوز ان يدخل معه فيه غيره حتى وان كان هذا الذي تريد ان تدخله واجبا لا - 00:00:52

لان الظرف هنا لا يتسع للغير. لكن اوقات الصلوات ظروف موسعة تؤدي فيها الفريضة. وايضا ان تتطوع فيها. قال والآخر زمان الامساك عن المفطرات وهو ايام هذا الشهر دون الليالي - 00:01:12

لا شك ان الصيام انما هو في النهار. اما الليالي فلا يصام فيها لكن ينبغي للمسلم ايضا ان يصوم نفسه وان يحفظ لسانه وان يتجنب كل الامور التي ايضا تكون سببا في اثمه وستأتي - 00:01:32

هذه تبين ايضا مثل ذلك قال ويتعلق بكل واحد من هذين الزمانين مسائل مسائل قواعد قواعد. ويتعلق بكل واحد من هذين الزمانين مسائل قواعد السلف فيها. فلنبدأ بما جاء المؤلف كما ترون يؤسس كتابه - 00:01:52

على مسائل كبرى بعض العلماء اطلق على هذا الكتاب بانه قواعد فقهية لماذا؟ لان القاعدة الفقهية حكم كليا ينطبق على جزئياته او معظمها لتعرف احكامها منه. هذه هي القاعدة حكم كلي - 00:02:16

ينطبق على جزئيات او على معظمها لان القاعدة قبلها تنطبق لانها كثيرا من القواعد لها استثناءات ولا تعتبر المسائل الشاذة لكن القواعد لها استثناء. وقليل من القواعد لا يرد عليها الاستثناء. هذا الكتاب لماذا - 00:02:36

سمي عند البعض كتاب قواعد لانه يعني بامهات المسائل. ولذلك ترى انه يذكر المسائل الكبرى ويعرض عن الفروع لكن لو اخذت هذه المسائل وفرعت عليها لوجدت ان كل مسألة يندرج تحتها عدد من ماذا؟ من - 00:02:56

المسائل ولذلك بعضهم يطلق على القاعدة على المسألة بانها مرادفة للقاعدة. يعني القاعدة هي الحكم الكلي يقول ايضا يرادفها المسألة والضابط. والضابط ايضا يعني القاعدة كانت عند السابقين لا يفرقون فيها بين القاعدة - 00:03:16

مصطلحنا الحاضر وبين الظاهر. لكن بعد ان تطور علم القواعد واتسع وبلغ غاية مجده ووصل الى الذروة في الازدهار وفي الكمال اخذ العلماء يغوصون في اعماقهم ويعنون به ويبينون ذلك فاستطاعوا ان - 00:03:36

يتوصل بعد دراسة وتمحيص وتدقيق الى وجود فارق بين القواعد. فمن القواعد ما تجد ان احكامه منتثرة في جميع الابواب. وبعضها تجد احكامه في باب واحد. ففرقوا بينهما فقالوا هي التي تنتفع احكامها في ابواب متعددة. والضابط هو الذي تأتي مسائله في - 00:03:56

باب واحد اذا هذا الكتاب الذي معنا من ميزته وربما لا يدركه ايضا كثير ممن ان هذا الكتاب يعطيك خلاصة للفقه الاسلامي. يعطيك

اسس لو ظبطتها وتمرست فيها اولى عليك بعد ذلك ان تخرج عليه بقية المسائل. قال فلنبدا بما يتعلق من ذلك بزمان الوجوب -

[00:04:26](#)

واول ذلك في تحديد طرفي هذا الزمان ثانيا في معرفة الطريق التي فيها. يعني قبل ان انسى ايها الاخوة سنعود مرة اخرى الى

[00:04:56](#) ترتيب دروسنا ان شاء الله في يومي الثلاثاء والاربعاء -

الاسبوع القادم. قال وثانيا في معرفة الطريق التي بها يتوصل الى معرفة العلامة المحدودة في حق شخص شخص واخت وافق

واخت قال فاما طرفا هذا الزمان لماذا العبارة عدت؟ عليك القراءة وثانيا في معرفة الطريق التي بها يتوصل الى معرفة العلامة

[00:05:09](#) المحدودة -

في حق شخص شخص وافت خفت. نعم. فاما طرفا هذا الزمان ان العلماء اجمعوا على ان الشهر العربي يكون تسع وعشرين ويكون

ثلاثين. هذا جاء منصوصا عليه في احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى فروا الليل. ولا

[00:05:39](#) تفطروا حتى -

فان غم عليكم وفي بعض الروايات فان ربي عليكم وربى يعني اخفى او اختفى. فان غم عليكم فاقدرن وفي بعضها فاكملوا عدة

شعبان ثلاثين. وفي بعض الروايات ثلاثين يوما وسيأتي الخلاف خلاف الفقهاء في كلمة فاقدرن له. ما المراد فاقدرن له - [00:06:06](#)

هل معنا فقدونا ويقدرن شعبان ثلاثين يوما او القصد ضيقوا شعبان؟ فاجعلوه تسعة وعشرين يوما هذا سيمر عليه المؤلف اتركه

لمكانه. اذا الشهر تسع وعشرون وانتم ترون قد يتم الشهر. فيكون ثلاثين يوما لكن غالب الا شهر انما هي تسعة - [00:06:34](#)

وعشرون يوما لكن احيانا يغمد اخر يوم في شهر شعبان بمعنى انه يكون في السماء قطر او سحب هذا سيأتي الكلام فيه وهو الذي

يعرف بصيام يوم الشك. سنجد ان العلماء انقسموا فيه الى ثلاثة اقسام. الجمهور - [00:06:54](#)

والحنابلة معهم في رواية ولهم روايتان اخريان خالفوا فيها الجمهور ووافقهم بعض العلماء في كل ايضا رواية من هذه الروايات. قال

فان العلماء اجمعوا على ان الشهر العربي تكون تسع وعشرين ويكون ثلاثين. وعلى ان الاعتبار في تحديد شهر رمضان انما هو الرؤية.

[00:07:16](#) ما في شك ان -

ما هي الرؤية وهذا ما يعرف باحساس اي يحس ذلك ان يرى. ولذلك ترون بحمد الله لا يزال المسلمون يؤمنون بهذا الامر ويستعدون

لدخول شهر رمضان وكذلك الحجة وغيرها من الاشهر. حتى يتأكدوا. وهذا امر يعني هذا امر - [00:07:45](#)

بحمد الله. اذا رؤية الهلال مطلوبة. فاذا ما قرب الشهر يستعد لذلك. فاذا رؤيا الامر لكن قد يراه فرد واحد ولا يراه الناس ايضا اذا رآه

فرد واحد هل يدخل الشهر في خلاف؟ بعض العلماء يكتفي برؤية شخص واحد وبعضهم يقول لا - [00:08:05](#)

ما لم يصب الناس برؤية هذا الشخص فهل يلزمه يجب عليه ان يصوم؟ نعم من العلماء من اوجب ذلك. او ان الامر تعلق بامام

المسلمين كما جاء في الحديث الصوم كما يصوم الناس او الصوم حين يصوم الناس - [00:08:30](#)

الفطر حين يفطر الناس وفي رواية صوموا كما يصوم الناس وافطروا كما يفطر الناس وضحوا كما يضحى الناس هذا كله سيأتي

الكلام عنه ان شاء الله. لا شك ان الافتيات على الامام والخروج عليه هذا امر منكر ومحذر عنه - [00:08:50](#)

حتى في العبادات. ولذلك ينص العلماء على ان الانسان في هذه الحالة فيما لو رأى الشهر يصوم ولا يعين ذلك حتى لا يدري الخلاف

للأمة الاسلامية مجتمعة وحتى لا يوجد سلم ولو يسير في صف الأمة الاسلامية - [00:09:10](#)

فما بالكم ايها الاخوة باحوال المسلمين في زمننا هذا؟ وقد دب اليها البعض وتمكنت منها الفرقة وابتعدت كثير من المسلمين في كثير

من البلاد الاسلامية عن تحكيم شريعة الله ورجعوا الى قوانين واصبحت الخلافة - [00:09:30](#)

القائمة بينهم لكنهم لو عادوا الى كتاب الله عز وجل والى سنة رسوله صلى الله عليه وسلم فتمسكوا بهما كما ارشد الى ذلك رسول الله

صلى الله عليه وسلم تركت فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا بعدي ابدأ كتاب الله - [00:09:50](#)

وهو سنته لعاد للمسلمين مجدهم وعزتهم ومكانتهم وسيطرتهم كما كانوا سادة العالم وساستها. نعم. ولا شك ان المثال المثال وان

المثال في ذلك موجود. فنحن نرى البلاد التي طبقت شريعة الله ماذا كانت النتيجة؟ حل فيها الامن والاستقرار والرخاء اذا هذه علامة

تقتدي من المسلمين جميعا ان يعودوا الى الله ان تنصروا الله ينصركم ويثبت اقدامكم. قال وعلى ان الاعتبار في تحديد شهر في رمضان انما هو الرؤية لقوله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته امر ايها الاخوة كما ترون - [00:10:40](#)

هذا امر من الرسول يقتضي من المؤمنين ان يتحروا رؤية شهر رمضان. وكذلك ايضا يتحروا خروج شهر قبل رمضان لكن قد يسأل سائل فيقول لماذا اجمع العلماء على ان شهر رمضان لا يخرج الا بشهادة اثنين - [00:11:00](#)

واختلفوا في دخوله فبعضهم يرى الاكتتاب واحد فرق بينهما لان دخول شهر رمضان عبادة كل نفس تهكو اليه وهكذا كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. كانوا اذا انتهى رمضان سألو الله سبحانه وتعالى - [00:11:20](#)

ان يوفقهم فيدرك رمضان المستقبل. واذا كانوا فيه سألو الله تعالى ان يتمه عليهم اذا لا شك ان الدخول في العبادة كل مسلم تشتاق نفسه نفسه نفسه اليها لكن الخروج من - [00:11:44](#)

صيام ينبغي ان يتحرى في ذلك وان يدقق في اكثر لانه لو صاموا قبل ذلك بيوم لمضر هو يلغى ان يتساهل في الشهر فيصام تسع وعشرون ثم يتبين خلاف ذلك لا. نعم ان كان ذلك عن اجتهاد بمعنى انه - [00:12:04](#)

لم يرى الهلال فلم يصل المسلمون الا في اليوم التالي ثم خرج الشهر قبل ايضا يوم ليلة وعشرين هنا يحتاج المسلمون الى ان يقضوا يوما واحدا؟ قال وعمي بالرؤية اول - [00:12:24](#)

ظهور القمر بعد السؤال بعد الزوال بعد الزوال. وعلي بالرؤية اول ظهور القمر بعد الزوال قال واختلفوا في الحكم اذا غم الشهر ولم ولم تمكن الرؤيا. يعني اذا كان في السماء سحب او قتر - [00:12:44](#)

لا يستطيع الناس ان يروا ماذا القمر؟ في هذه الحالة هل يصام يوم الثلاثين؟ او لا يضاف قال واختلفوا في الحكم اذا ام الشهر ولم تنكر الرؤية وفي وقت الرؤية المعتبر - [00:13:08](#)

قال فاما اختلافهم اذا رم الهلال اقرأ العبارة مرة اخرى. قال واختلفوا في الحكم اذا غم الشهر ولم ولم تمكنوا رؤية وفي وقت الرؤية المعتبر قال فاما اختلافهم غير صحيح يبدو ان في اي وقت - [00:13:27](#)

في اي وقت يعني اقرأ العبارة مرة اخرى حتى واختلفوا في الحكم اذا هم الشهر ولم تنكوا رؤيته وفي وقت الرؤية المعتبر قال فاما اختلافهم اذا ام الهلال. فان الجمهور يرون ان الحكم في ذلك - [00:13:48](#)

تكمل العدة ثلاثين. العلماء كما اشرت قبل قليل قسموا في هذه المسألة الى اقسام ثلاثة. فبعض بعضهم يرى ان صيام هذا اليوم التي حجب فيه القمر فلم يرى الناس ذلك اللي هو يعرف بيوم الثلاثين - [00:14:08](#)

صيامه وهذا ايضا رواية للحنابلة ونقل عن بعض الصحابة كعبد الله ابن عمر. ومن العلماء من يرى لكنه في هذه الحالة اي الذين قالوا بوجوب الصيام قالوا فان كان من رمضان - [00:14:28](#)

قال صح صيامه وان لم يكن من رمضان فلا شيء في ذلك وهناك هذا رأي للحنان رواية للحنابلة كما قلنا لهم رواية اخرى يقولون الناس تبع الايمان. فان صام هذا اليوم صام الناس معه. وان لم يصم الامام فلا ينبغي للناس ان يصوموه. اذا - [00:14:48](#)

كما جاء في الحديث الذي اوردته قبل قليل. نعم. القول الثالث هو الرأي المشهور وهو الذي ذكره المؤلف وهو رأي الائمة ابو حنيفة ومالك والشافعي. وهي رواية للامام احمد ان يوم الشك لا يصام. وقد ورد في المسألة - [00:15:14](#)

عدة ادلة ومن ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام يوم السبت. هذا حديث متفق عليه وجاء في حديث اخر صحيح ليس في الصحيحين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صام اليوم الذي - [00:15:34](#)

فيه فقد عصى ابا القاسم. اذا هذا فيه نهى عن نهى عن صيام يوم ماذا؟ يوم الشهر واصل الخلاف يدور حول ما جاء في الحديث فاقدروا له. فان غم عليكم فاقدروا له. اختلفوا في تفسيرها - [00:15:54](#)

هذه العبارة فالحنابلة في روايتهم الاخرى التي قالوا انه يصام يوم الشك ويعتبر الاول من رمضان وجهتهم في ذلك ان عبد الله ابن عمر وهو راوي الحديث كان يرى هذا الرأي - [00:16:14](#)

وفسروا فاقدروا له اي ضيقوا له العدد. فاقدروا له اي ضيقوا له العدد. ما معنى تضيق العدد؟ اي اجعل شعبان تسعة وعشرين يوما.

فاذا ضيق العدد واصبح شعبان تسعة وعشرين يوما اذا يصام - [00:16:34](#)

هذا اليوم الذي فيه غيم او خطر. جمهور العلماء قالوا لا معنى فاقدروا له اي فاكملوا عدة شعبان ثلاثين يوما. قالوا وهذا مجمل. جاء

تفسيره في الروايات الاخرى. وهي ايضا في - [00:16:54](#)

بداية فان غم عليكم فاكملوا شعبان ثلاثين. وفي رواية ليس في الصحيحين فاكملوا شعبان ثلاثين يوما. قالوا هذا نص فسر الاجمال

التي في الرواية الاخرى. قال واختلفوا في الحكم اذا - [00:17:14](#)

الشهر ولم تنكر الرؤية في وقت الرؤية المعتبر اما اختلافهم اذا غم الهلال ان الجمهور يرون ان الحكم في ذلك ان تكمل العدة ثلاثين.

فان كان للامة هلال اول الشهر عد الشهر - [00:17:34](#)

الذي قبله ثلاثين يوما وكان اول رمضان الحادي والثلاثين وان كان الذي همة هلال اخر الشهر صام الناس ثلاثين يوما قال وذهب ابن

عمر الى انه ان كان المغمى المغمى عليه هلال اول يعني المغمى عليه يعني المغمى قال وذهب - [00:17:52](#)

ابن عمر الى انه ان كان المغمى عليه هلال اول الشهر اليوم الثاني وهو الذي يعرف بيوم الشك تكلمنا فيما مضى عن يوم السبت ورأينا

الاختلاف فيه وان من العلماء من قال يصام مطلقا فان كان من رمضان - [00:18:16](#)

يكون قد صام والا ومنهم من قال يربط صيامه بصيام الناس ويستدل بحديث الصوم يوم تصومون والفطر يوم تفطرون والاضحى

يوم تضحون. ومنهم من قال ان يوم السبت لا يصام وقد - [00:18:36](#)

ورد احاديث كثيرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم الشك ومنها احاديث

متفق عليها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى صيام يوم - [00:18:56](#)

قال وروي عن بعض السلف انه اذا اغمى الهلال رجع الى الحساب بمسير القمر والشمس اه تعلمون ان القمر ايضا هو خلق من

مخلوقات الله والله سبحانه وتعالى خلق النجوم وجعلها زينة للسماء ووجوما للشياطين وعلامات التدل بها. وكل ذلك - [00:19:13](#)

ذكر في كتاب الله عز وجل وفي سنة رسوله صلى الله عليه وسلم كذلك ايضا الله سبحانه وتعالى خلق القمر وجعل له منازل وفي

ذلك حكمة بالغة ولنعلم عدد السنين والحساب. كما قال سبحانه وتعالى هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا - [00:19:38](#)

وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب. ما خلق الله ذلك الا بالحق قال وهو مذهب وهو مذهب مطرف ابن الشخير وهو من كبار

التابعين وحكى ابن سريج عن الشافعي نحن لدينا نص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سوء رؤيته وافطر رؤيته -

[00:20:05](#)

وفي رواية عليكم الروايات متعددة فاكملوا شعبان ثلاثين. وفي بعض الروايات ثلاثين يوما وفي احاديث اخرى صوموا رؤيته وافصل

روايته فان غم عليكم فاحضروا له. ورأيتم اختلاف العلماء في معنى - [00:20:30](#)

اتموا شعبان ثلاثين او ضيقوا العدد له. فيكون تسعا وعشرين كما هو توجيه الامام احمد في رواية ويكون يوم السبت يصام هذا كله

انتم تكلمنا عنه وبيننا عن الشافعي انه قال - [00:20:50](#)

من كان مذهبه الاستدلال بالنجوم ومنازل القمر ثم تبين له من جهة الاستدلال ان الهلال مرئي وقد غم فان له ان يعقد الصيام ويجزيه

قال وسبب اختلافهم الاجمال الذي في قوله صلى الله عليه وسلم - [00:21:09](#)

قوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فاقدروا له. ما هذا التقدير؟ هل وقفت الصغير بمعنى ان نضيق؟ اي نجعل عدة شعبان

تسعة وعشرين يوما احنا نجد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ارشدنا الى ان الشهوة قد يكون فلا اله الا الله. وقد يكون -

[00:21:29](#)

وعشرين يوما. ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق عليه انا امة امية لا تأخذ ولا وفي رواية لا نحسب ولا

نكتب الشهر هكذا وهكذا ثم اشار بيديه ثلاث مرات وفي - [00:21:52](#)

خلف الابهام اي تسع وعشرين. ثم قال وهكذا وهكذا وهكذا فذكرها ثلاث مرات كاملة ذلك على ان الشهر قد يكون تسعا وعشرين وربما

يمر التماثيل. وغالب الاثار التي جاءت عن الصحابة رضي الله عنهم - [00:22:12](#)

من ذكروا انهم كانوا يصومون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. وان اكثر الاشهر التي صاموها تسعة تسعة يوما وهذا هو الذي نراه الان يعني غالب الاشهر انما هي تكون تسعة وعشرين يوما فلا تكمل ثلاثين يوما - [00:22:31](#)

لكن من الاشهر ما يصل ثلاثين وهذا الحديث ان امة يشهد له قول الله سبحانه وتعالى هو الذي بعث في الاميين رسولا منهم يتلو عليهم اياتي ويعلمهم الكتاب والحكمة. وان كانوا من قبل لا في ضلال مبين. لكنه ما يقدر ذلك في اول الامر. تعرفون - [00:22:51](#)  
مواقفهم لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن الباطل مهما كان ومهما طالت ايامه فان الباطل له ثم يضمحل وقل جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهورا - [00:23:14](#)

قال فذهب الجمهور الى ان تأويله اكملوا العدة ثلاثين هذا هو مذهب جماهير العلماء ومنهم الائمة الثلاثة وقد سبق ذلك. نعم. ومنهم من رأى ان معنى التقدير له هو اعده بالحساب - [00:23:32](#)

ومنهم من رأى ان معنى ذلك يصبح المرء صائما وهو مذهب وهو مذهب ابن عمر كما ذكرنا وفيه بعد في اللفظ قال وانما صار الجمهور الى هذا التأويل في حديث ابن عباس رضي الله عنهما الثابت - [00:23:48](#)

انه قال صلى الله عليه وسلم هو الذي جعل بعض هذا التفسير فاقدرونا اي ضيقوا له العدد اي اجعلوه تسعة عشرين انه جاء في بعض الاحاديث لا يفسر ذلك صوموا لرؤيته وافصلوا فان امي عليكم فاكملوا عدة - [00:24:05](#)

وفي احاديث ثلاثين يوما. قالوا فهذا فسر الاجمال الذي ورد في رواية انه قال صلى الله عليه وسلم فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثين. والقصد يعني حال بينه وبينه وبين - [00:24:25](#)

رؤيته سحاب او قطر. يعني يوجد ضباب لا يستطيع الانسان ان يرى قمرة. او وجد سحب النظرة فيما لا يستطيع ان فماذا يفعل المسلم في هذه الحالة؟ هل يتم شعبان ثلاثين يوما؟ فما هو رأي الاكثر؟ او انه يأخذ بالاحور؟ فيجعل شهر - [00:24:45](#)

تسعة وعشرين يوما ويصوم اليوم الذي يليه وهذا الذي يصاب ينظر فيه. فان كان من رمضان فلعماه والا فلا شيء في ذلك ومنهم كما قلنا منهم قال ان صامه الناس صام - [00:25:05](#)

قامه الانسان الا فلا بحديث الصوم يوم تصومون. والفطر يوم تفطرون والاضحى يوم تضحون. ويقصد بهذا الحديث ان يكون المسلم مع الجماعة فدا الله مع الجماعة حتى العلماء الذين يعقلون لو ان انسانا رأى شهر رمضان وحده - [00:25:23](#)

ولم يصل الله بصيام فانه يصوم ولا يظهر ذلك حتى لا يظهر مخالفة للامام لان في ذلك احتياث على الامام وهذا امر منهى عنه. نعم قال وذلك مجمل وهذا مفسر - [00:25:43](#)

ووجب ان يحمل المجمل على المفسر ايها الاخوة مثل هذه القضايا موضع الى نقاش وتفرق كلمة ولا سيما بعض البلاد التي يعني لا تدين بالاسلام ويوجد بين افرادها عدد من المسلمين. فاذا لا ينبغي ان تظهر مثل هذه - [00:26:01](#)

حتى لا تستغل ويقال ان المسلمين مختلفين. وان فقه منا ما هو اجزاء متشعبة وانه لا توجد اصول وقواعد قد تمسك بها كما هو تعليم يقول بان الشريعة الاسلامية انما هي خلت من النظريات وانما هي بزيات - [00:26:21](#)

متشعبة منتشرة لا تستطيع ان تمسك لها بطرف لكن هذا كله غير صحيح فان العلماء قد وضعوا لها قواعد تمسك باطرافها وكلها تنظيمها في سلك واحد. وهذا معروف في القواعد الفقهية - [00:26:41](#)

علمنا الفقه الاسلامي مليء بالنظريات نعم قال فوجب ان يحمل المجمل على المفسر وهي طريقة لا خلاف فيها بين الاصوليين فانهم ليس عندهم بين المجمل والمفسر تعارض اصلا مذهب الجمهور في هذا لائح والله اعلم - [00:26:57](#)

قال رحمه الله واما واما اختلافه في اعتبار وقت الرؤية فانهم اتفقوا على انه اذا رُئي من العشي ان الشهر من اليوم الثاني. يعني لو قدر انه رؤيا مثلا هذه الليلة دخول شهر - [00:27:18](#)

فان الشهر الذي يصبح شهرا. وهذا حقيقة ليس خاصا في رمضان بل في عامة الاشهر قال واختلفوا اذا رُئي في سائر اوقات النهار يعني قد يرى في سائر قد يكون الجو صافيا جدا ويهب الله سبحانه وتعالى بعض - [00:27:34](#)



فانه كما هو معروف واقعا ومشاهدة وجد من الناس من يرى النجوم في النهار. وهذا يعني في زمننا وقبله يعني الله سبحانه وتعالى قد يهب بعض الناس قوة في الابصار وحدة فيستطيع - [00:27:54](#)

من يرى ايضا ذلك في النهار. اذا هذا لو حصل في النهار. هل يعتبر رؤيا القمر على انه اهل؟ هل يعتبر ذلك لليوم السابق او لللاحق وهل هناك فرق بين ان يرى قبل الزوام او ان يرى بعده؟ هذا ما سيذكره المؤلف. جمهور العلماء يرون انه لو - [00:28:14](#)  
فانه يكون لليوم اللاحق لا للسابق وهذا هو رأي جماهير العلماء وذهب فريق اخر الى انه ان روي قبل الزوال كان لليوم السابق. فان لم يكونوا صاموا امسكوا ثم ذلك اليوم الذي فاتهم بعضه. وان كان بعد الزوال فهو لليوم الاتي اي اللاحق. وسيذكر المؤلف اصحاب هذا - [00:28:38](#)

قولوا اصحاب قال واختلفوا اذا رؤي في سائر اوقات النهار اعني اول ما رؤي فمذهب الجمهور ان القمر في اول وقت الرؤيا من النهار انه لحظة لحظة اقرأ مذهب الجمهور ان القمر في اول وقت في وقت الرؤيا من النهار - [00:29:06](#)  
انه لليوم المستقبل كحكم رؤيته بالعشي وبهذا القول قال اريدك تعيد القراءة يقول لي في خطأ. نعم قال فمذهب الجمهور. نعم ان القمر في اول وقت الرؤيا من النهار انه لليوم المستقبلي هنا ليست في اول يبدو في اي يعني يبدو ان هذه - [00:29:27](#)  
الكلمة تحريك فمذهب الجمهور اقرأ. فمذهب الجمهور ان القمر في اي وقت رؤيا من النهار انه لليوم المستقبل يعني انت عدلت في نعم لانه حقيقة هذا لا يمكن ان يقال في اوله وانما يبدو انها اي - [00:29:50](#)  
حصل تحريف فيها يعني الخط الذي تحت الباء جعل الواو والباء ربما كتبت على شكل قريب من اللام فجعلت اول فهو لا يصح الا ان يكون في اول واخر وهذا فيه زيادة العبارة لكن الاولى انه في اي وقت وبذلك تستقيم - [00:30:07](#)  
فمذهب الجمهور ان القمر في اي وقت رؤيا من النهار انه لليوم المستقبل كحكم رؤيته بالعشي. يعني الجمهور يرون ان اليوم الذي مضى قد مضى فان روي في هذا اليوم - [00:30:28](#)

فهو لما سيأتي وبهذا القول قال مالك والشافعي وابو حنيفة. واحمد ايضا وجمهور اصحابهم قال ابو يوسف من اصحاب ابي حنيفة والثوري وابن وابن حبيب من اصحاب مالك. اذا هناك ايضا رأي الجمهور عرفناه وفيه الائمة - [00:30:44](#)  
لكن نجد ان ابن ابا يوسف خالف ايمانه ومعه ايضا الامام الثوري وهو من الفقهاء المشهورين. ومعهم ايضا ابن في ليلة وهو من التابعين. ومعهم ايضا ابن حبيب من المالكي. اذا المؤلف ذكر الذين قالوا بذلك ولم يسقط الا الابليلة - [00:31:07](#)  
وابن حبيب من اصحاب مالك اذا رؤي الهلال قبل الزوال فهو لليلة الماضية واذ رؤي بعد الزوال فهو للاتية قال وسبب اختلافهم ترك اعتبار التجربة فيما سبيله التجربة والرجوع يعتد بالتجربة في هذه - [00:31:27](#)  
او اننا نقف عند لا شك ان ما ورد فيه نص هذا نرجع فيه الى التجربة. لكن هذه التجربة او العادة اليها في امور تتعلق بماذا باحكام الحيض؟ احكام ايضا نفاس هذه هي التي العادق لها تأتي. ولذلك - [00:31:49](#)  
فوضع العلماء القاعدة المعروفة القاعدة الفقهية احدى القواعد الخمسة محكمة وايضا استدلوها باثر عبدالله بن مسعود ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن. وما رأوه سيئا فهو عند الله سيئ. كذلك - [00:32:09](#)

تتحكم فيما يتعلق ببعض المعاملات فيما لم يرد فيه نص او فيما لم يتعارض مع نصره خاصة في الصناعات فهناك كثير من الصناعات انما تزيط بالعادة. فهناك من يخييط الثياب وهناك الغسال وهناك الحداد وهناك النجار وهناك صاحب المصنع - [00:32:27](#)  
وهناك مواصفات معروفة. اذا هناك ذلك ايضا في بعض التعامل تعتبر العادة. لكن في الاحكام الشرعية لا تدخل فيها العادة قال وسبب اختلافهم ترك اعتبار التجربة فيما سبيله التجربة والرجوع الى الاخبار في ذلك - [00:32:47](#)  
وليس في ذلك اثر عن النبي صلى الله عليه وسلم يرجع اليه لكن روي عن عمر رضي الله عنه اثران احدهما قال عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي عضوا عليها بالنوايا - [00:33:09](#)

قال عليه الصلاة والسلام يقتد بالهين من بعد ابي بكر وعمر. فهذا عمر رضي الله عنه فهو له اثران في هذه المسألة نحن نأخذ بما جاء عن عمر رضي الله عنه فيما صح. وقد ورد عنه اثران الاول صحيح والثاني فيه كلام الله وانقطاع - [00:33:27](#)

اذا ما روي عن الصحابة في ذلك فانه يوقف عنده قال لكن لكن روي عن عمر رضي الله عنه اثران احدهما عام والآخر مفسر مفسر اذا  
الاجاني ورد عن عمر رضي الله عنه كما يقول المؤلف احدهما عام يعني مطلقا والآخر المفسر - [00:33:47](#)

اي مؤيد للاول؟ فبايهما نأخذ؟ هل نأخذ بالعام او نأخذ بالمفسر فذهب قوم الى العام وذهب قوم الى المفسر واما العام فما رواه  
الاعمش عن ابي وائل شقيق بن سلمة قال هذا اثر ما رواه البيهقي في سننه الكبرى وغيره - [00:34:12](#)

هو اثر صحيح. نعم. قال اتانا كتاب عمر ونحن بخانقين ونحن بخانقين. ما هي خانقين؟ هذه بلدة من بلاد العراق قريبة من بغداد. اذا  
عمر رضي الله عنه كما يقول - [00:34:34](#)

شقيق وصل اليه خطاب عمر اي كتاب عمر رضي الله عنه وهم يقيمون بخانقين مدينة بلدة قريبة من من مدينة بغداد التي تعرفونها  
والتي صارت بعد ذلك هي عاصمة الخلافة العباسية واشتهرت بالعلم وازدهرت - [00:34:51](#)

ذلك الوقت نعم اتانا كتاب عمر ونحن بخانقين ان الالهة بعضها اكبر من بعض. الهلال يبدو صغيرا ثم يكبر وهكذا نعم. واذا رأيت الهلال  
نهارا فلا تفطروا حتى يشهد رجلان انهما رأياه اذا رأيت الهلال نهارا. فاذا رأيت الهلال اول النهار - [00:35:11](#)

انظر هذا نفس الرواية التي جاء بها المؤلف جاءت في رواية اخرى وفي نفس البيهقي بدل فاذا رأيتموه نهارا فيها زيادة فاذا رأيتموه  
اول النهار. بدل نهارهم قيدت باول النهار - [00:35:37](#)

قال واما الخاص فما روي فما روى الثوري عنه انه بلغ عمر انه بلغ عمر ابن الخطاب ان قوما ان قوما رأوا الهلال بعد الزوال فخطأوا  
كتب اليهم يلومهم وقال - [00:35:55](#)

اذا رأيت الهلال نهارا قبل الزوال فافطروا واذا رأيتموه بعد الزوال فلا تفطروا قال القاضي الذي يقتضي القياس ان الاول كما قلنا  
صحيح وهو حجة للجمهور والثاني ضعيف. نعم لا شك ان الراجح في ذلك هو مذهب جماهير العلماء وانه لا يختلف في اول النهار  
واخره وانما يكون لليوم الذي يليه. نعم - [00:36:14](#)

قال القاضي القاضي يتكرر في هذا الكتاب ويقصد به المؤلف نفسه. يعني هو يلعب نفسه بالقاضي الذي يقتضي القياس والتجربة ان  
القمر لا يرى والشمس بعده لم تغب الا وهو بعيد منها - [00:36:41](#)

لانه حينئذ يكون اكبر من قوس الرؤية. المعلق كما من العلماء السابقين الذين ايضا لهم دراسة في هذا المجال. وانتم تعلمون من علماء  
الشريعة من عني بهذا الامر. فمنهم ايضا من درس الى جانب العلوم الاسلامية ايضا علم الطب. ومنهم من درس علم الفلك -  
[00:36:59](#)

ثم درس علم الحساب وغير ذلك من العلوم. نعم وتدركون ذلك جليا عندما تقرأون الكتب ابن القيم رحمه الله قال وان كان يختلف في  
الكبر والصغر فبعيد والله اعلم ان يبلغ من الكبر ان يرى ان يرى الشمس ان يرى ان يرى الشمس - [00:37:19](#)

بعد يرى والشمس بعد لم تغب ولكن المعتمد في ذلك التجربة كما قلنا ولا فرق في ذلك قبل الزوال ولا بعده انما المعتبر في ذلك مغيب  
الشمس اولى مغيبها قال واما اختلافهم في حصول العلم بالرؤية - [00:37:40](#)

فان لهم طريقتين الله سبحانه وتعالى قد يسر على هذه الامة وقال سبحانه وما جعل عليكم في الدين منها. ان المسلمين فاتهم اليوم  
فلم يصوموا الا ثمانية وعشرين فان لم يحصل ذلك اليوم. ولا اثم عليهم فداء كالحالف بالنسبة - [00:38:01](#)

لا شيء عليهما في ذلك وكذلك ايضا الحامل والمرضى اذا خافت على نفسها فانهما افطرا وتقصيان ولا شيء عليهما واذا خافت على  
ولد خلاف بين العلماء. فيه من يرى انهما يقضيان وعليهما ومنهم من يرى الاقتصار على الفضا - [00:38:23](#)

قال واما اختلافهم في حصول العلم بالرؤية فان له طريقتين ما هي الطريقة التي نعرف بها الرؤيا؟ هو ذكر ان لها طريقة الاول هو  
الحس لعالي ان تعرف باحد الحواس. وتعلمون الله سبحانه وتعالى قد رتب في جسم الانسان خمس حوادث - [00:38:49](#)

فحاسة النظر التي تقول بالعين والسمع التي تكون بالاذن والشم التي تكون بالانف واللمس التي تكون باليد والذوق التي تكون  
باللسان. اذا هذه حواس خمس. الحاسة التي يدرك بها تدرك بها - [00:39:15](#)

العين نعم. قال احدهما الحس والآخر الخبر قال فاما طريق الحس فان العلماء اجمعوا. اذا الحفظ ان يرى العباد. فهل القصد من قول

الله سبحانه وتعالى فمن شهد قول الرسول صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته - [00:39:35](#)

رواية انه لابد ان يراه كل انسان فيصوم لا هذا غير ممكن سترون كلاما لابي حنيفة يتعلق بهذا الموضوع. يعني سنصل اليه قريبا فيما يتعلق في صوموا رؤيته هل يقتصر في دخول رمضان على شهادة واحد او لا؟ او ان هناك فرقا بين ان يكون هناك غيب - [00:39:54](#) على شهادة واحد او الا يكون غي هذا كله سيأتي نعم قال فان العلماء اجمعوا على ان من ابصر هلال الصوم وحده ان عليه ان يصوم الا عطاء ابن ابي رباح في دعوة يا جماعة هذه منقولة غير سليمة. لان هذا الذي حكاها اجماعا ليس اجماعا - [00:40:19](#)

لانه لم يخالف في هذا عطاء وحده وانما خالف فيه مع عطاء اسحاق من العلماء ممن عاصر الامام احمد ومن اقرانه وخالف فيه ذلك ايضا من التابعين كعطاء ابن سيرين وخالف فيه ايضا - [00:40:44](#)

وهي رواية حنبل عن الامام يحيى لذلك رسل عن الامام احمد رواية انه اذا رآه وحده فانه يصوم. نعم قال الا عطاء ابن ابي رباح فانه قال لا يصوم الا برؤية غيره معه - [00:41:03](#)

قال واختلفوا هل يفطر برؤيته وحده فذهب مالك وابو حنيفة واحمد الى انه لا يفطر وقال الشافعي يفطر وبه قال ابو ثور اذا رأينا ان جماهر العلماء ذهبوا الى ان الانسان اذا رأى الهلال - [00:41:23](#)

وحده فصلوا القول في ذلك قالوا لا فرق بين ان يعلم بذلك القاضي او الوالي او لم يعلن سواء شهد عندهما او لم يشهد اخذ بقوله او لم يؤخذ فانه في هذه الحالة يلزمه الصيام - [00:41:42](#)

لكن هل يظهر ذلك للناس؟ لا ان لم يصل الناس فليس له ذلك لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال صوموا يوم تصومون والفطر يوم تفطرون والاضحى يوم قال وقال الشافعي يفطر وبه قال ابو ثوب. الان المسألة الاخرى بالنسبة لحروب شهر رمضان تعلمون الدخول فيه خلاف - [00:42:04](#)

هل يقتصر فيه على رواية واحد او على شهادة واحد او لا وسيأتي الكلام ايضا فيما يتعلق بالرؤيا هل هي اقرب الى الشهادة او الرواية واذا قلنا للرواية لها منحنى اذا قلنا هي شهادة اليسار لاننا اذا قلنا شهادة فلا بد من شهادة - [00:42:29](#) لان الشهادة في الحقوق لا يكفي فيها اقل من اثنين. وبالنسبة للرواية يختصر فيها واحد كما تعلمون في احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع مختلف في هذا - [00:42:51](#)

فهل رؤية الهلال اقرب الى الشهادة او الى الرواية؟ هذا سيعلم الله قال وقال الشافعي يفطر به قال ابو ثور وهذا لا معنى له جمهور العلماء يرون ان الانسان اذا رأى هلال شوال فانه لا يفطر - [00:43:08](#)

وذهب الشافعي الى انه وفقه لماذا وقع هذا الخلاف؟ الخلاف كله يدور حول قول الله تعالى فمن شهد صوموا قول الرسول صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته. اذا رأيتموه فصوموا واذا رأيتموه - [00:43:33](#)

فاذا رآه الانسان هل له ان يفطر او ليس له ان يفطر انما هو مرتبط بالجماعة؟ هذا هو سر الخلاف هنا اذا رأيتموه فصوموا واذا رأيتموه فافطروا هل مجرد رؤية واحدة؟ اذا رأى الانسان ولم يؤخذ برؤية او حتى لم يبلغ يفطر او لا - [00:43:53](#)

قال وهذا لا معنى له فان النبي صلى الله عليه وسلم ما معنى هل هي تعود الى كلام الجمهور او تعود الى كلام الشافعي؟ الفقيه عندما النظر في كلام ابن رشد وهي ليس في اعماقه يجد انه من واقع كلامه انها ترجع الى ابعد ما يكون وهذا خلاف المعهود. لانه دائما -

[00:44:18](#)

تكون الى اقرب مذكور. فتجد في ثنايا كلام ابن رشد انه يميل الى مذهب الشافعي ثم ايضا قوله عن الشافعي وبه قال الشافعي مفهوم ان الشافعي انفرد به. الشافعية لا يوافقون على هذا. لان هذا القول قال به غيرهم وان خالفهم الائمة الثلاثة. بل - [00:44:40](#)

نجد ان بعضهم يقول واقه قال اكثر العلماء ممن نص على ذلك النووي لكن هل هذا مسلم؟ نحن دائما نعتبر الفسطة التي فيها الائمة الثلاثة هي الاكثر والتي فيها هي الاقل. وعند التساوي ننظر ايضا الى مع من؟ مع هؤلاء ومن مع هؤلاء؟ فلا شك ان الافقر هم الجمهور

في - [00:44:59](#)

هذه المسألة لكن لم ينفرد الشاعر بهذه المسألة وانما وافقه جماعة من العلماء اذا الذي يظهر لي وكما سترون من قراءة الكتاب ان



المؤلف يميل الى مذهب الشافعي لا الى رأي الجمهور - 00:45:23

فان النبي صلى الله عليه وسلم قد اوجب الصوم والفطرة للرؤية. والرؤية انما تكون بالحس ولولا الاجماع على الصيام بالخبر عن الرؤية فبعد وجوب الصيام بالخبر لظاهر هذا الحديث قوموا لرؤيته واحضروا لرؤيته. فهل القصد العموم او القصد ان الانسان اذا رأى دخول الشهر - 00:45:42

يصوم ولو لم يصم الناس واذا رأى خروجه صام وان لم اخطأ وان لم يفطر الناس قال وانما فرق من فرق بين هلال الصوم والفطر في مكان سد الذريعة الا يدعي الفساق انهم رأوا الهلال ويفطروا. الاحكام او المسائل التي - 00:46:08

الشريعة ما هو يعرف بسد الذرائع وكثيرا ما يحتاجون ما يحتاج اليه الفقهاء انتم تعلمون ان المبالغة في المظهر والاستنشاق مستحبة. والرسول صلى الله عليه وسلم هو باب في المضمضة الا ان تكون - 00:46:32

قائما وفادكم الاستنشاق الا ان تكون صائما. اذا الصائم لا يبالغ سباً لذريعة انه لو بالغ تصل الماء الى ماذا؟ الى حل. ايضا كما تعلمون الانسان ايضا دائما درء المفساد مقدم - 00:46:57

الانسان مطالب بان يؤدي المصالح لكن قد يترتب عليها مفسد فيدعها. اذا سد الظرائر الشريعة الاسلامية بما يترتب عليه من احكام. قد يأتي الانسان فيتخذ هذا الامر وسيلة للوصول الى ماذا؟ الى تحقيق بعد. فيقول العلماء الوسائل لها احكام والغايات. هذه وسيلة وهذا مقصود. اذا - 00:47:17

الوسائل تعطى احكام المقاصد. اذا هنا لماذا نهي عن ان يكثر الانسان تجنباً للتهمة لان الانسان ربما لو رأى الهلال فخطأ متهم بان هذا رجل يعني متلاعب باحكام الاسلام لا يصوم - 00:47:47

متساهم لانه يعني لا يعطي الاسلام حقه. والرسول صلى الله عليه وسلم حض على تجنب الشبه. وقال اتقى الشبهات فقد استفراً لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام. وفي قصته مع صفية عندما مر باثنان من الصحابة فاسرع فقال على اسمكما انا - 00:48:07

فاستغرب من ذلك كيف يقول ذلك يا رسول الله؟ قال خشيت ان يوقع الشيطان في نفوسكما. انتم تعلمون ان الشيطان فمثل هذا الموقف لن لن يفوتك يمر صحابيا فيسرع تقدير رسول الله صلى الله عليه وسلم واحتراما له - 00:48:32

فربما يوقع في نفوسهما الشر. ولذلك الرسول صلى الله عليه وسلم اراد اغلاق هذا الباب. حتى لا يعطي فرصة لماذا للشيطان؟ والشيطان حريص دائما على ان يفسد على الانسان كل شيء. قال فبعزتك لاغوينهم اجمعين - 00:48:52

الا عبادك منهم المخلصين اذا الشيطان هذه وظيفته في هذه الحياة. وقد اعطي ذكاء ودهاء. فهو يسعى دائما لان يوقع في ماذا؟ في الاخطاء لكنه قد يعجز فاقبل ما يفعله ان يشوش عليهم كما يحصل ذلك في الصلاة عندما يتردد الانسان - 00:49:12

عندما يتسول هل انتقض وضوءه ولم ينتقض؟ هل صلى ثلاثا او اربعة؟ الرسول صلى الله عليه وسلم رسم لنا خطأ يقينا بحيث اننا ندحر الشيطان. فاما ان نزيد اذا زدنا في الصلاة فاما ان تكون اتماما لها او ترغيبا - 00:49:40

يخرج الشيطان مندحر الله لانه نهزم في هذا الموقف. اذا كل مسلك يسلكه يسلكه مع المؤمنين اذا اخلصوا اعمالهم لله فهو سيفشل قال فبعزتك لاغوينهم اجمعين الا عبادك منهم فيه مخلصين - 00:50:02

الله سبحانه وتعالى بين له ان عباده المتقين لا يمكن ان يصل اليهم. ولا ينفذ اليهم في هذا المقام قال لمكان سد الذريعة الا يدعي الفساق انهم رأوا الهلال فيفطرون وهم بعد لم يروه - 00:50:24

ولذلك قال الشافعي ان خاف التهمة امسك عن الاكل والشرب واعتقد الفطر قال وشذ مالك فقال من افطر وقد رأى الهلال وحده فعليه القضاء والكفارة فقال من اخبر وقد رأى الهلال فعليه القضاء والكفارة - 00:50:43

هناك قضيتان القضاء وايضا كفارة. فهنا القضاء لانه يرى انه ترك يوما حتى وان رأى والكفارة لانه غيرك وقال ابو حنيفة عليه القضاء فقط قال واما طريق الخبر فانهم اختلفوا في عدد المخبرين الذين الذين يجب اذا نحن رأينا هناك فريقان لمعرفة دخول رمضان اما الحصن - 00:51:08

ويحصل للرؤيا صوموا لرؤيتهم. فمن شهد منكم الشهر فليصم كما فيها. والطريق الآخر طريق الافطار هذي كم نكتفي؟ هل نكتفي

لواحد او لا بد من اثنين؟ قال واما طريق الخبر فانهم اختلفوا في عدد المخبرين - [00:51:36](#)

الذين يجب قبول خبرهم عن الرؤية وفي صفتهم. فاما اي انسان يخبر يخبر او لابد ان يكون عادلا لان هذه شهادة والشهادة

تتشرط فيها العدالة نعم لابد من العدالة لان الفاسق لا ينظر - [00:51:56](#)

لان الفاسق متهم في دينه. فكيف يؤكل بامر من الامور التي تترتب عليها العبادات قال فاما ما لك فقال انه لا يجوز ان يصام ولا يفطر

ولا يفطر باقل من شهادة رجلين عدلين - [00:52:16](#)

هذا هو مذهبنا بشهادة رجلين بعدله وفيه من يقول بشهادة رجل عمل وقال الشافعي في رواية المزني انه يصام بشهادة رجل واحد

على الرؤية. وهذا هو مذهب واحد ولا يفطر باقل من شهادة رجلين. هو ايضا مذهب احمد. اذا الشافعي واحمد متفقان في هذا -

[00:52:36](#)

وقال ابو حنيفة ان كانت السماء مغيمة قبل واحد. انظر ابو حنيفة. يعني قد يسأل سائل فيقول ماذا يعني يتشدد يقول ان كان في

السماء غيري والمثلة غير الواضحة ففي هذه الحالة يقبل الواحد - [00:53:03](#)

لانا بحاجة الى ان نعرف لكن ان لم يكن غيب فالناس يتساوى بمعنى لو وجد في السماء قطر فلا يمكن ان يراه الا من عنده قوة في

الابصار اذا كانت السماء مصحبة فلماذا حصل ذلك على واحد وعشرين؟ لابد من الاستفاضة في الشهادة لا بد من - [00:53:23](#)

انتم تعلمون خبرا واحد وخبر الاثنين ثم ايضا الحديث المستقيم والحديث المتوافر فابو حنيفة ياخذ لا بد من الاستفاضة لان السماء

مفتح. ليس مغلقا فالناس كلهم ينظرون. وغالب الناس ابصار سليمة. فلماذا نقتصد - [00:53:47](#)

على واحد او الاثنين لابد من وجود عدد اليه قال وان كانت صاحبة بمصر كبير لم تقبل الا شهادة الجم الغفير وروي عنه انه تقبل

شهادة عدلين اذا كانت السماء مصحبة - [00:54:07](#)

وقد روي عن مالك انه لا تقبل شهادة الشاهدين الا اذا كانت السماء مغيمة قال واجمعوا على انه لا يقبل بالاختصاص هناك من العلماء

من يقول في قبول شهادة صاحب العدل في دخول رمضان. ومنهم من يقول لا بد من شهادة اثنين ومنهم من يشترط الاستفاضة -

[00:54:25](#)

الغفير اذا كانت السماء مصحبة وتوفى والناس في النظر اليها قال واجمعوا على انه لا يقبل في الفطر الا اثنان الا ابا ثور فانه لم يفرق

في ذلك بين الصوم ولا في المحال يبدو من المسجد سيعرف يعرض الادلة لان هناك ادلة لكل قول يبدو مؤخرا - [00:54:54](#)

ثم نكرر نعم الا ابا ثور فانه لم يفرق في ذلك بين الصوم والفطر كما فرق الشافعي قال سترون ان المؤلف ايضا يرى ان قول ماذا اولى

بثور يعني يعني ايبين من حيث الحجة - [00:55:16](#)

مذهب الجمرق وهذا هو رأي المؤلف قال وسبب اختلافهم اختلاف الاثار في هذا الباب. الثور لا يفرق بين رؤية الهلال دخولا وخروجها.

لان الرسول صلى الله عليه نقل الرؤية وافصل الرؤيتي. لكن جاءك احاديث فيها التفريق بين الدخول وبين الخروج. نعم. وسبب

اختلاف - [00:55:37](#)

اختلاف الاثار في هذا الباب من المؤيد سيذكرنا. وتردد الخبر في ذلك بين ان يكون من باب الشهادة او من باب العمل هل هو من باب

الشهادة او من باب الرواية؟ بمعنى الذي - [00:56:02](#)

الذي يخبرنا برؤيا شهر رمضان هل نعهده شاهدا؟ او نعهده راويا؟ هو فان عديناه راويا ان تقتصر على واحد وان قلنا هو شاهد فلولا انه

لابد من اثنين قياسا على الحقوق ايضا - [00:56:18](#)

فاستشهدوا شهيدين من رجالكم. وقضية شهادة النسا في هذا المقام اكثر العلماء يردونها ولا يعتبرونها لانهم يرون ان هذا من

اختصاص الرجال. نعم. قال وتردد الخبر في ذلك بين ان يكون من باب الشهادة - [00:56:38](#)

او من باب العمل بالاحاديث التي لا يشترط فيها العدد قال رحمه الله اما الاثار فمن ذلك ما خرجه ابو داود عن عبدالرحمن ابن زيد

ابن الخطاب انه خطب الناس في اليوم الذي يشك فيه فقال - [00:56:56](#)

اني جالست اصحابي. عبد الرحمن ابن زيد ابن الخطاب حقيقة قول ابو داوود هذا يعني غير صحيح لان الذي رواه ابو داوود ليس هذا وانما الذي رواه ابو داوود في قصة امير مكة. هذا الذي رواه ابو داوود - [00:57:15](#)

الحارس لكن هذا رواه الامام احمد والنسائي والذي يأتي به المؤلف يبدو لانه نص النسائي ايضا في سننه قال اني جالست اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم يقول لنا عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب رضي الله عنه رحمه الله يالفوا اصحاب رسول الله صلى الله عليه - [00:57:34](#)

انظروا جانب اصحاب رسول الله. وسألهم وسمع منهم فهو يغفر لنا ما سمع من اصحاب رسول الله صلى الله مرفوعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. انظروا كيف الرمي يؤكد الخبر. جالس الصحابة سألهم وكلهم - [00:57:59](#)

ذكر له انه سمع او روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال صوموا لرؤيته وافطروا رؤيته فان غمي عليكم واشهد ثلاثين ان شاء الله. فأكملوا شعبان ثلاثين. فان شهدت اثنان ذوى عدل - [00:58:19](#)

هذا الذي سيأتي في هذا وهو اثر صحيح اخرجه احمد والنسائي. ورواية ايضا رواية ابي داوود عن امير مكة انما هي قريبة من ذلك الذي فيها انه عهد اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفيها ايضا ذكر الشاهدين العدلين - [00:58:39](#)

هي ملتقية مع هذا لكن كلامها ان هذه ليست رواية ابي داوود. لان ابا داوود رحمه الله ما صرح بعبدالرحمن قال اني جالست اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وما احسن المجالس - [00:58:59](#)

وهذه ايضا فضيلة لايبضا لعبد الرحمن ابن زيد ان يكون ممن جالس اصحاب رسول الله جالس اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم. قال وايضا سألوه وهذا هو شأن الانسان المستقيم. الذي يريد الحق ويريد التعلم ان يسأل ولا سيما ان يسأل اهل العلم - [00:59:18](#)

هؤلاء هم اعلم الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم. وسألتهم وكلهم حدثوني. وكل الذين سألوا اذا التقت كلمة الذين جالسهم وسألهم كلهم متفق على ان حدثوه بما يأتي. ان رسول الله صلى الله - [00:59:38](#)

عليه وسلم قال قوموا لرؤيته والامر يقتضي الوجوبية للرسول صلى الله عليه وسلم وعلق الصيام فهو صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته. وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فاتموا ثلاثين فان شهد شاهدان الزيادة والا صوموا روايتي وافطروا رؤيته فهذا حديث متفق عليه لكن هذه الجهات - [00:59:58](#)

هي التي نريدها في هذا المقام فهي شاهدة شاهدان ذوى عدل فاصدر فصوموا نعم. قال فان شهد شاهدان فصوموا وافطروا. في بعض الروايات فان شهد شاهدان دوا عدله يعني وصف الشاهدان بانهما ذوى عدل. اذا العدالة مطلوبة في هذا المقام ولا بد منها. نعم. قال ومنها - [01:00:28](#)

حديث ابن عبد ومنها حديث ابن عباس ايضا هناك ايضا اثر عبد الله ابن عمر ويبدو ان المؤلف ما عرض له. فحديث ايضا روي باسناد صحيح انه قال تراءى الناس الهلال زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:00:58](#)

او ترى الناس الهلال ورسول الله صلى الله عليه وسلم بيننا. فقلت يا رسول الله اني رأيت الهلال. فصام رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر الناس ان يصوموه. اذا تراءى الناس الهلال اذا هذا فيه حظ ايها الاخوة على انه اذا - [01:01:18](#)

اذا كان في نهاية الشهر فان على المؤمنين ان يحتسبوا ان يتحروا وان يسعوا في معرفة الهلال. فهذا عبدالله ابن عمر احد الذين فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بانه اراء. عبدالله رضي الله عنه صحابي والصحابة كلهم عدول كما هو معلول - [01:01:38](#)

وكل انفتاح فقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم روايته وحدها قال فصام رسول الله صلى الله عليه وسلم وصام وفي حديث عبد الله ابن عباس الذي رواه ايضا اصحاب السنن وغيرهم ان اعرابيا جاء الى رسول الله صلى الله عليه - [01:01:58](#)

يا رسول الله اني شهدت الليلة الهداية. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اتشهد لا اله الا الله واني عبد الله ورسوله قال نعم. قال يا بلال فاذن فليصم الناس - [01:02:18](#)

اذا جاء اعرابي الى رسول الله رسول الله لا يعرفه. فاراد ان يتثبت منه فقال ان لا اله الا الله واني رسول الله وفي رواية واني عبد الله

ورسوله. وكثيرا ما يقول رسول الله اني عبد الله ورسوله - [01:02:38](#)

وهذه مكانة عظيمة شرفه الله بها سبحانه الذي اسرى بعبد له ليلًا من المسجد الحرام وهذا رد لاولئك الذين يغفلون في رسول الله صلى الله عليه وسلم. ويتجاوزون به قدره صلى الله عليه وسلم - [01:02:58](#)

ويرفعونه الى مكانة غير مكانته فله العظمى وهي امر ليست محل خلاف برسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بغيره من الانبياء ان يتجاوز بهم مكانة المخلوقين فهم عبيد لله - [01:03:18](#)

وخلق من خلق الله فضلهم الله سبحانه وتعالى على الناس وخصهم برسالاته وامنهم على هذه الرسالة فكان لهم الفضل العظيم على خلق الله جميعا لانهم كانوا سببا بعد الله في هداية من اهتدى من هذه - [01:03:38](#)

في الامم. فصلوات الله وسلامه عليهم اجمعين. لا نفرق بين احد من رسله. اذا هذا الاعرابي كما جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتلقى الناس بلطف وبه وبحكمة لقد - [01:03:58](#)

رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم. ويقول سبحانه وتعالى في سورة الاعراف قال سبحانه وتعالى يشيد بآذا برسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ولو كنت فظا - [01:04:18](#)

اذا رسول الله حتى كان الصحابة لما شقت الاسئلة صعب عليهم لما جاء الحديث الذي يتعلق بكثرة السؤال والنهي عنه وان الله سكت عن فلا تسألوا عنها كانوا يتحركون الصحابة اذا جاء احد الاعراب ربما يعطوه شيئا ليسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا اعرابي جاء فقال - [01:04:38](#)

اني رأيت الهلال الليلة. الا ان تثبت عن غيره. اتشهد ان لا اله الا الله؟ واني رسول الله فقال الاعرابي نعم رسول الله صلى الله امر بلال ان ينادي في الناس وصام وصام الناس معه. صاحب - [01:05:08](#)

هذا هو اثبات او حدود رؤية الهلال خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [01:05:28](#)